

وسجني لبيان زيادة تحقيق وتفصيل في اركان
 التشبيه ان شاء الله تعالى **وانظر ههنا في اركانه**
 اي البحث في هذا المقصد انما هو عن اركان التشبيه
 المصطلح وهي اربعة **طرفاه** يعني المشبه والمشبه
به ووجهه **واداته** وهي القرين منه وفي اقسامه
 واطراف الاركان على الاربعة المذكورة اما باعتبار
 ما خوذت في تعريفه لانه هو الدلالة على مشاركة امر لآخر
 في معنى بالكاف وخوجه واما باعتبار ان التشبيه في
 الاصطلاح كثيرا ما يطلق على الكلام الدال على المشاركة
 المذكورة فحقوقنا زيد كالاسد في الشجاعة **اما**
حسيان قدم البحث عن طرفيه لاصالتهما لا وجه
 التشبيه معيني قائم بالطرفين والاداة التي لبيان
 التشبيه ولان ذكر احد الطرفين واجب التنبه
 بخلاف الوجه والاداة فالطرفان اعني المشبه
 والمشبه به اما منسوبات اليه **المحس كالمعد**
والورد في المبصرات والصوت الضعيف
والهمس في المسوغات والمراد بالصوت الضعيف
 الصوت الذي لا يسمع الا عن قرب لكنه لم يبلغ
 حد الهمس وهو الصوت الذي اخفى حتمه كانه
 لا يخرج عن فضا الغم والسكينة وهي ریح الغم **والهمس**
 في المشومات **والورد في المذوقات والحد**
الناعم والحريبي في الملبوسات وهذا كله مما فيه نوع
 نشاط اي الصوت الضعيف والهمس والنبهة

منه اسد من قبيل التشبيه فمعنى التشبيه في الاصطلاح
 عند المصنف هو الدلالة على مشاركة امر لآخر في معنى
 لا على وجه الاستعارة الحقيقية والاستعارة
 بالكناية والتجريد وينبغي ان يزداد فيه قولنا
 بالكاف وخوجه لفظا وتقدير يخرج عنه حقوقا نزل
 زيد عمرا وجاني زيد وعمرو وانما قال الاستعارة
 الحقيقية والاستعارة بالكناية لان الاستعارة
 التخيلية وهي اثبات الاظفار للميتة في المثال
 المذكور ليس فيه دلالة على مشاركة امر لآخر في معنى
 عند المصنف المراد بالاظفار عنده معناها الحقيقي
 على ما يستحق ان شاء الله تعالى **ودخل فيه اي**
 في تفسير التشبيه الاصطلاح ما يسمي تشبيها
 بلا خلاف وهو ما ذكر فيه اداة التشبيه نحو زيد
 كالاسد او كالاسد كخوف زيد لقيام قرينة وما
 يسمي تشبيها على القول المختار وهو ما حذف فيه
 اداة التشبيه وجعل المشبه به خبرا عن المشبه
 او هي حكم الخبر سواء كان مع ذكر المشبه او مع حذفه
 فالاول **نحو قولنا زيد اسد والثاني**
نحو قوله تعالى هم بكم عبي حذف المبتدأ اي هم
 قال المحققين على انه يسمي تشبيها بليغ الاستعارة
 لا الاستعارة انما تطلق حيث يطوي الاستعارة بالقبلة
 ويجعل الكلام خلوا عنه ضالح لان يراد به القول
 عنه والمقول اليه لولا دلالة الحال او نحو الكلام

وان كان في هذا النوع فان في هذه الثلاثة دلالة على المشاركة
 فان قيل في علم البيوع فان في هذه الثلاثة دلالة على المشاركة
 فان قيل في علم البيوع فان في هذه الثلاثة دلالة على المشاركة

وسجني